

تاج العروس من جواهر القاموس

وشَيْبَةُ قش وشَيْبَةُ سَقَّارَةٌ : قريتان من شرقية بُلْدَيْسَ . والأُولى هي شَيْبَةُ الحولة .
وشَيْبُ شَائِبُ أَرَادُوا به المُبَالَغَةَ على حَدِّ قَوْلِهِمْ : شَعْرُ شَاعِرٍ ولا
فِعْلَ لَهُ . وَأَشَابَ الرَّجُلُ : شَابَ وَلَدُهُ . وتُطْلَقُ الشَّيْبَةُ عَلَى
اللَّحْيَةِ الشَّائِبَةِ . قال شيخنا : وهذه عرقية مولدة لا تعرفها العرب . وقَوْلُ
سَاعِدَةٍ :

شَابَ الْغُرَابُ ولا فُؤَادُكَ تَارِكُ ... ذَكَرَ الْغَضُوبِ ولا عَتَابُكَ يُعْتَبُ
وَأَبُو شَيْبَةَ الْخُدْرِيَّ إِلَى خُدْرَةٍ : بَطْنٌ مِنَ الْأَنْصَارِ صَحَابِيٍّ . وَأَبُو
بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ مُحَدِّثٌ . وَأَبُو بَكْرٍ ابْنُ الشَّائِبِ الدِّمَشْقِيُّ
مُحَدِّثٌ مُتَأَخِّرٌ رَوَى عَنْ أَبِي الْمُظَفَّرِ سِبْطِ بْنِ الْجَوْزِيِّ رَوَيْنَا عَنْ
أَصْحَابِهِ . وَجَبَلُ شَيْبَةَ بِمَكَّةَ حَرَسَهَا □ تَعَالَى مُتَّصِلٌ بِجَبَلِ
دَيْلَمِيٍّ . وَالشَّيْبَانِيَّةُ : قَرْيَةٌ قُرْبَ قِرْقِيسِيَاءَ وَتُجْمَعُ الشَّيْبَةُ
شَيْبًا بِالْكَسْرِ عَنِ الْفَرَّاءِ . وشَيْبَةُ بْنُ نَصَّاحٍ : مُقَرَّرٌ مَشْهُورٌ وَيُذَكَّرُ فِي ن
ص ح .

فصل الصاد المهملة .

صعب .

صَبَّابٌ مِنَ الشَّارِبِ كَفَرَّحَ صَأْبًا : رَوِيَّ وَامْتَلَأَ وَأَكْثَرَ مِنْ شُرْبِ
الْمَاءِ . فهو رَجُلٌ مَصْأَبٌ كَمَنْبَرٍ . الصُّؤَابُ وَالصُّؤَابَةُ كَغُرَابَةٍ
بِالْهَمْزِ : بَيْضَةٌ الْقَمَلِ وَالْبُرْغُوثِ . قال شَيْخُنَا : وَهَكَذَا فِي الْمُحْكَمِ
وَنَقَلَهُ ابْنُ هِشَامٍ اللَّخْمِيُّ وَالتَّدْمُرِيُّ فِي شَرْحَيْهِمَا عَلَى الْفَصِيحِ عَنْ
كِتَابِ الْعَيْنِ لا يُطْلَقُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا مَجَازًا وهو طَاهِرٌ كَلَامُ
الْجَوْهَرِيِّ وَالْقَزَّازِ وَنَقَلَ اللَّبْلِيَّ فِي شَرْحِ الْفَصِيحِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ . وقال ابْنُ
دُرَسْتَوَيْهِ : هِيَ صَغَارُ الْقَمَلِ . ج صُؤَابٌ وَصُؤَبَانٌ الْأَوَّلُ اسْمٌ جَنْسٌ
جَمْعِيٌّ ؛ لِأَنَّ بَيْضَتَهُ وَبَيْضَ مُمْرَدِهِ سُقُوطُ الْهَاءِ . وَالثَّانِي جَمْعُ
تَكْسِيرٍ . وفي الْأَسَاسِ : وَتَقُولُ : مَعَهُ صُؤَبَانٌ كَأَنَّهُمْ صُؤَبَانٌ . وقال
جَرِيرٌ :

كَثِيرَةٌ صُؤَبَانِ النَّطَاقِ كَأَنَّهَا ... إِذَا رَشَحَتْ مِنْهَا الْمَغَابِنُ كَبِيرُ
وفي الصَّحَاحِ : الصُّؤَابَةُ بِالْهَمْزِ : بَيْضَةُ الْقَمَلَةِ وَالْجَمْعُ الصُّؤَابُ

والصَّئِيدَانِ . وقد غَلَطَ يَعْقُوبُ في قوله : ولا تَقُلْ صَّئِيدَانِ . وفي لِسَانِ الْعَرَبِ :
: وَقَوْلُهُ أَيُّ ابْنِ سَيِّدِهِ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
" يَا رَبِّ أَوَجِدُ نَبِيَّ صُؤَابًا حَيًّا .

" فَمَا أَرَى الطَّيَّارَ يُغْنِي شَيْئًا أَيُّ أَوَجِدُ نَبِيَّ كَالصَّؤَابِ مِنَ الذَّهَبِ
عَنْيَ بِالْحَيِّ الصَّحِيحِ الَّذِي لَيْسَ بِمُرْفُوتٍ وَلَا مُنْفَتٍ . وَالطَّيَّارُ : مَا
طَارَتْ بِهِ الرِّيحُ مِنْ دَقِيقِ الذَّهَبِ انْتَهَى . وقال ابن دَرَسْتَوَيْهِ وَنَقَلَهُ
الْفَهْرِيُّ وَغَيْرُهُ : وقد تُسَمَّى صَغَارُ الذَّهَبِ التي تُسْتَخْرَجُ مِنْ تَرَابِ الْمَعْدِنِ
صُؤَابَةً عَلَى فُعَالَةٍ . قالوا : والعامَّة لا تَهْمِزُ الصَّئْبَانِ وَلَا الصَّؤَابَةَ . نقله شيخنا
 . ونقل ابن منظور عن أَبِي عُبَيْدٍ : الصَّئِيدَانِ : مَا يَتَحَدَّى بِنُجْلٍ مِنَ الْجَلِيدِ
كَالْأُؤُلُؤِ الصَّغَارِ وَأَنْشَدَ : .

فَأَصْحَى وَصَّئِيدَانُ الصَّقِيعِ كَأَنْزَعَهُ ... جُمَانُ بِضَاحِي مَتْنِهِ يَتَحَدَّى رُ
وهذا قد غَفَلَ عَنْهُ شَيْخُنَا . وقد صَدَّبَ رَأْسُهُ كَفَرِحَ وَأَصْأَبَ أَيُّضًا إِذَا
كَثُرَ صُؤَابُهُ وَفِي نُسْخَةِ صَّئِيدَانِهِ . وَالسُّؤَابَةُ بِالْهَمْزِ : أَنْبَارُ
الطَّعَامِ عَنِ الْفَرَائِءِ مِثْلُهَا غَيْرُ مَهْمُوزَةٍ . وَنُذِيبُهُ بِنُ صُؤَابٍ ؟ كَغُرَابٍ
تَابِعِيَّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَهْرِيُّ عَنْ عُمَرَ وَعَنْهُ يَزِيدُ بِنُ أَبِي
حَبِيبٍ .

صَبَب